باب المناظرة والمراسلة

الرد على الشيخ بخيت — تابع لما في الجزء السادس

المسائل الدينية

(المسألة الأولى من الحديث) نص حديث جابر عند ابن ماجه أورده الشيخ بخيت محرفا فأشرنا الى ذلك في تلك الجملة الوجيزة وكان غرضنا من تلك الاشارة الفرق بين عبارة الحديث عنده وهي «الا أن يقهره سلطان يخاف سيفه أو سوطه» وعبارته عند رواية (ابن ماجه) وهي «الا أن يقهره بسلطان يخاف سيفه وسوطه» فقوله بسلطان معناه بسلطة فيشمل كل سلطة لكل قوي . وقد اكتفينا بالاشارة لانه لم يكن من غرضنا تفصيل خطأ المستنبط المجدد بل عدم الثقة باستنباطه فلما أراد أن يرد علينا كل ماقلناه وان كان حقا رجع الى الكتب التي من شأنها ان تذكر هذا الحديث وكتب بعد ذكر عبارتنا في تصحيح الرواية مانصه (ص ٣٢)

«ونقول في الرد عليه قد ذكر في البرق الومض حديث جابر باللفظ الذي ذكرنا وعزوناه في الرسالة اليه وقد ذكره في كنز العمال مطولا ونسبه للبيهقي وفيه ألفاظ لا توجد في البرق وجاء في آخره : ألا لا يؤمن امرأة رجلا ولا يؤمن أعرابي مهاجرا ولا يؤمن فاجر مؤمنا الا أن يقهره سلطان يخاف سيفه وسوطه اه وقد ذكره في منتقى الاخبار باللفظ الذي ذكره المعترض ولعله قصوره قصر الرواية عليه» اه

ثم ذكر بعد هذه الجملة ان الحديث ذكر في المهذب وشرح الاقناع قال «وذكره ابن ماجه في سننه مطولا» وذكر آخره عنه وفيه «الا أن يقهره بسلطان» ثم ذكر أسماء بعض الفقهاء الذين أوردوه في كتبهم واستنبط من ذلك أن «كل من احتج به في موضع اقتصر منه على موضع حاجته في الاحتجاج وكل ذلك جائز لم يقل بمنعه أحد ولا ضرر في اختلاف الالفاظ مع اتحاد المعنى

ألا ترى ان ابن ماجه قد ذكره في سننه بلفظ والبيهقي قد ذكره بلفظ ومتقى الاخبار قد ذكره بلفظ ولكن حب الاعتراض على الناس يعمي ويصم نعوذ بالله من ذلك » اه

أقول قد أخطأ الشيخ بخيت في هذا المقام من وجوه (أحدها) ان كلامه في رسالة السكورتاه كان في رواية ابن ماجه لحديث جابر لافي الحديث على الاطلاق ورواية ابن ماجه ليس فيها اختلاف وليست كما أورده فهو قد نسب الى ابن ماجه تحريف الحديث أو نسب اليه مالم يروه ولا يخرجه من هذه الورطة كون غير ابن ماجه قد رواه باللفظ الذي ذكره ان صح ذلك

(ثانيها) قوله انه عزا حديث جابر الى البرق الوميض غير صحيح فان المتبادر من عبارته في رسالة السكورتاه انه نقل الحديث عن سنن ابن ماجه نفسها فانه قال مانصه: « ومما يدل على انه لا يشترط السلطان الذي يقلد القضاة و يأذن بالجمعة ان يكون مسلما بل يجوز ذلك من السلطان الكافر ما أخرجه ابن ماجه وغيره عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال » وساق الحديث وذكر في آخره (اه) ثم قال في ابتداء كلام هكذا

« ولذا قال في النهاية وغيرها ويجوز التقلد من السلطان الجائر كما يجوز من العادل وذكر في الملتقط والاسلام ليس بشرط فيه أي في السلطان الذي يقلد اه كلامها »

ثم ابتدأ كلاما جديدا هو حكاية قال في آخرها اه من البرق الوميض: فهل يفهم أحد من ذلك انه نقل حديث ابن ماجه من البرق الوميض ؟ ؟ كلا بل هو يغالط أو يكتب مالا يريد ثم لا يفهم مايكتب

(ثالثها) ان البرق الوميض ليس من كتب الحديث التي يعتمد عليها و يوثق بها فاحتجاجه بنقله لحديث ابن ماجه لا قيمة له . ولعل اقتصاره على نقل الحديث عنه أدل على قلة الاطلاع — ولا نقول على الجهل بالحديث وكتبه — من اقتصارنا على عبارة متقى الاخبار الذي هو من كتب الحديث المشهورة المعروفة بالضبط وصحة النقل

(رابعها) قوله ان كنز العمال نسب حديثه المطول الى البيهقي يفهم منه انه لم

يعزه الى مخرجه الذي عزاه هو اليه وهو ابن ماجه والصواب أنه عزاه الى ابن ماجه فالبيهقي ولا نقول ان الشيخ بخيتا لا يعرف أنهم يرمزون الى ابن ماجه بحرف «ه»

(خامسها) ذكره ابن ماجه في جملة من رووا الحديث — والكلام في روايته خاصة — تحصيل حاصل لا يصدر من محصل

(سادسها) ان الذين احتج باختلافهم في ايراد الحديث ليسوا كلهم رواة له وإنما هم ناقلون فالراوي للحديث هو ابن ماجه وكذلك البيهقي كما في كنز العمال وليس صاحب كنز العمال من أهل التخريج وانما هو ناقل وكذلك الفقهاء الذين ذكرهم فلا يحتج بنقل أحد منهم وانما يجب الرجوع الى كتب أهل التخريج وقد علمت نص ابن ماجه وأما البيهقي فهذا نصه كما في السنن الكبرى له:

«أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمر بن البحتري أخبرنا محمد بن عبد الملك الدقيقي انا يزيد ابن هرون أخبرنا فضيل بن مرزوق حدثني الوليد بن بكير أخبرنا عبد الله بن محمد عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يا أيها الناس توبوا الى الله عز وجل قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية تؤجروا وتحمدوا وترزقوا واعلموا أن الله عز وجل افترض عليكم الجمعة فريضة مكتوبة في مقامي هذا في شهري هذا في عامي هذا الى يوم القيامة من وجد اليها سبيلا فمن تركها في حياتي أو بعدي جحودا بها واستخفافا بها وله إمام جائر أو عادل فلا جمع الله شمله ولا بارك له في أمره الا ولا صلاة له الا ولا وضوء له الا ولا زكاة له ألا ولا حج له الا ولا بر له حتى يتوب فان تاب تاب الله عليه . الا ولا تؤمن امرأة رجلا الا ولا يؤمن أعرابي مهاجرا الا ولا يؤمن فاجر مؤمنا الا لمن يقهره بسلطان يخاف سطوته » عبد الله بن محمد هو العدوي منكر الحديث لا يتابع في حديثه قاله محمد بن اسماعيل البخاري : اهـ قول البيهقي

أقول ومنه نعلم ان طريقه هو عين طريق ابن ماجه لا طريق آخر كما زعم

الشيخ بخيت وأنه أورد الحديث وبين جرح راويه ليعلم انه لا يحتج به . ومن نص سنن البيهقي الموافق لنص سنن ابن ماجه في قوله « الا أن يقهره بسلطان » تعلم أن ما في كنز العمال من النقل عنها محرف

وأما الطبراني فلم يخرج هذا الحديث وانما حديثه خاص بفرضية الجمعة ليس فيها ذكر الامامة ولا القهر بالسلطان فهو لا يعد طريقا ليقوى به الحديث فما هذا الغش والتلبيس

المسألة الثالثة — سند الحديث

ذكر الشيخ بخيت عبارتنا في تلك المسألة في كون الحديث منكرا أو موضوعا نقول البخاري في راويه التميمي منكر الحديث وقول وكيع فيه يضع الحديث ثم اننا أخذنا ذلك عن الشوكاني ونقل هو عبارة الشوكاني وفيها ماذكر عن البخاري وعن وكيع ثم قال (ص ٣٤) « ولم ينقل الشوكاني ان الحديث منكر أو موضوع كما اجترأ عليه المعترض من نفسه ولا يلزم من الطعن في رجال الحديث الطعن في نفس متن الحديث على ما سيأتي بيانه ونذكر لك ماقيل في رجاله لتقف على حقيقة الحال ثم نتبعه بما يتعلق بمحل الفن » ثم سلق سند ابن ماجه ونقل بعض ماقيل في رجاله واحدا واحدا ثم قال (ص ٣٨)

« ومما أوضحنا لك في الرجال تعلم ان كلا من محمد بن عبد الله بن نمير والوليد بن بكير ثقة عدل لاطعن فيه وقد روى الوليد وهو ثقة هذا الحديث عن عبد الله بن محمد العدوي ورواه محمد بن عبد الله بن نمير وهو ثقة عن الوليد وقد تابع محمد بن عبد الله العدوي في هذا الحديث عبد الملك بن حبيب وان الطعن فيه غير مسلم ولم يتفقوا عليه وان علي بن زيد قد روى عنه قتادة والسفيانان والحمادان وخلق وكفى بذلك توثيقا وتعديلا وقد خرج له الاربعة والبخاري في الأدب ومسلم في صحيحه وان قرن مع غيره و بالجملة فلم يطعن على أحد من رجال هذا الحديث بالفسق وعدم العدالة وعلى فرض تسليم الطعن فغاية ما يقتضيه ضعف هذا الراوي المطعون فيه . وضعف الرواة لا يسقط الاحتجاج بالحديث الا اذا عارضه ماهو أقوى فيقدم عليه ولم يوجد ما يعارض هذا الحديث بل وجد

من الكتاب والسنة الصحيحة والاجماع مايشهد بصحة معناه ويؤيده كما يأتي وكون الراوي منكر الحديث لايقتضي ان متن الحديث الذي رواه منكر فان المنكر قد اختلفوا فيه فقال في التنقيح هو مالم يروه أصحاب السنن والمسانيد والصحيح ولا يوجد له أثر في كتاب من كتب الامهات كمسند أحمد ومعجم الطبراني ومصنف ابن أبي شيبة وغيرها مع شدة حاجتهم اليه اه »

ثم ذكر أقوالا أخرى في الحديث المنكر لمتأخري المحدثين واعتمد قول التقريب بالتفصيل فيه كالشاذ قال « وقد علمت ان من الشاذ مايكون صحيحا وما يكون حسنا فيكون المنكر كذلك » الخ

أقول كلام الشيخ بخيت هنا يدل على أحد أمرين إما انه لايعرف علم الحديث ولا بوجه الالمام وأنما يراجع الكتب عند الحاجة فيكتب عنها مايلوح له ان يوافق غرضه واما انه يحرف الكلم عن مواضعه ويدلس و . . و . . عامدا عالما والأول هو الأظهر ومن الدلائل على ذلك من كلامه هذا ماترى من أنواع الخطأ وهي

« ١ » جعل الوليد بن بكير كمحمد بن عبد الله بن نمير عدلا لاطعن فيه وقد قال الذهبي في الميزان ما رأيت أحدا وثقه غير ابن حبان وقد نسب بعضهم ابن حبان الى التساهل في التعديل وقالوا انه واسع الخطو في باب التوثيق يوثق كثيرا ممن يستحق الجرح وفي تدريب الراوي للسيوطي وفتح المغيث للسخاوي تفصيل في ذلك محصله ان له اصطلاحا خالف فيه غيره منه ان كان يجعل الحسن صحيحا وانه كان يوثق من لم يطعن فيه أحد . ولم يعتد الذهبي قول أبي حاتم فيه (شيخ) توثيقا وكلمة شيخ عند أبي حاتم في المرتبة الثالثة قال في صاحبها « يكتب حديثه وينظر فيه » أي يكتب لأجل البحث عنه فهل يقال في مثل هذا انه ثقة كمحمد ابن عبد الله بن نمير الذي روى عنه الشيخان ؟ ؟

« ٢ » قوله ان الطعن في عبد الملك بن حبيب غير مسلم هو حكاية لقول المقري المؤرخ صاحب نفح الطيب وهو ليس من أهل الجرح والتعديل وقوله هذا لايعتد به فان الجرح المفسر مقدم على التعديل لاسيما اذا أيد بعض أهل الجرح فيه بعضا . وألفاظ الجرح فيه كثيرة منها مانقله الشيخ بخيت عن الشوكاني

وعن ابن لباب ومنها ما ذكره الذهبي في الميزان عن ابن حزم انه قال فيه ليس بثقة وقال روايته ساقطة مطروحة . وعن الحافظ أبي بكر بن سيد الناس انه قال فيه انه صحفي لا يدري الحديث ، وضعفه غير واحد ثم قال وبعضهم اتهمه بالكذب وقال ابن حزم روايته ساقطة مطروحة أقول فاذا أجللناه عن الكذب فهل نجله عن القول بالجهل بالحديث الذي أيد كلام ابن لباب فيه قول الحافظ أبي بكر انه صحفي لا يدري الحديث ، والحافظ الذهبي نفسه قد وصفه بذلك مع اعترافه بعلمه فانه قال فيه « كثير الوهم صحفي » ويؤيد هذا ما نقله بخيت عن مسألة الفراءة والجواب الذي نقله عن المقري فيها ليس بشيء فان الذين يقولون بالاجازة لا يعدون من أجيز بقراءة من الكتب (أي جرلق) لم يقرأها ولم تقرأ عليه راويا لها ضابطا لما فيها بحيث يحتج بمثابته في تقوية منكر الحديث . فليت شعري هل فهم الشيخ بخيت هذا فأغمض فيه أم لم يفهمه

(٣) قوله ان علي بن زيد قد روى عنه فلان وفلان وكفى بذلك توثيقاً مردود بأن رواية من ذكر عنه لا تدل على عدم الطعن فيه بل الطعن فيه منقول فقد قال الامام أحمد فيه هو ضعيف وقال البخاري وأبو حاتم لا يحتج به ولا ينافي ذلك رواية البخاري عنه في الادب المفرد فانه يروي فيه عن الضعفاء ولو لم يكن ضعيفا عنده لروى عنه في صحيحه . وكان ابن عيينة يضعفه وقال حماد بن زيد أخبرنا علي بن زيد وكان يقلب الاحاديث وقال الفلاس كان يحيى القطان يتقي الحديث عن علي بن زيد . وطعن آخرون فيه فراجع مع هذا ساثر ما قيل فيه في ميزان الاعتدال

(٤) قوله : وبالجملة فلم يطعن على أحد من رجال هذا الحديث بالفسق وعدم العدالة : مما يتعجب منه فان الطعن بالفسق ليس من ألفاظ جرح الرواة الدال على عدم الاحتجاج بروايتهم وكأن الشيخ بخيتا ظن ان شأن المحدثين في الرواة كقضاة المحكمة الشرعية في الشهود بل كشأن تحريات العامة في طعن بعضهم ببعض فان كان هذا ظنه فهو إثم فانهم رضي الله عنهم ما كانوا يقولون ان فلانا لا تقبل روايته لانه فاسق أو زان أو مرتش بل جعلوا للجرح مراتب ليس

فيها شيء من قبيل ألقاب السباب الا لفظ الكذب هو يذكره الجمهور للضرورة ومنهم من ينزه عنه كالبخاري وقلما يصرحون بها بل الفاسق وكل ما نقلنا عنهم من ألفاظ الجرح في رواة هذا الحديث معناه ان المجروح ليس عدلا اذ الجرح يقابل التعديل ولا حاجة الى التصريح بكلمة «غير عدل» وما في معناه . فليبحث في كتب هذا الفن عن مراتب الجرح يتبين له ذلك ويعلم أن قوله لم يطعن على أحد من رجال هذا الحديث الخ لا يفيده شيئا في تقوية سنده وجعله مما يحتج به . وقد علم القراء ما قيل في غير محمد بن عبد الله بن نمير منهم وحسبهم أن البخاري قال في راوي الحديث أنه منكر الحديث ومن اصطلاحه أن من قال فيه ذلك لا تحل الرواية عنه فهل يقول الشيخ نخيت إن من لا تحل الرواية عنه ثقة عدل يحتج بحديثه ؟

(٥) قوله ضعف الرواة لا يسقط الاحتجاج بالحديث الخ خطأ يأتي بيانه بعد

(٦) قوله انهم لم يتفقوا على الطعن بعبد الملك لا يفيد على تقدير صحته الا اذا كان يشترط في الاعتداد بالجرح والاتفاق عليه وليس الامر كذلك بل الجرح مقدم على التعديل مطلقا أو بشرط كونه مفسرا

(٧) قوله : وكون الراوي منكر الحديث لا يقتضي أن متن الحديث منكر : لا يفيده بل يقوي الحجة عليه الا اذا صح قوله إن ضعف الرواة لحديث لا يسقط الاحتجاج به ولن يصح فان كون الراوي منكر الحديث جرح له يمنع الاحتجاج بحديثه عند البخاري وقد يكون الحديث منكرا وهو مما يحتج به على القول بأنه بمعنى الشاذ وهو ما عضده وان كان غير معتمد في نفسه وانما المعتمد من أقوال كثيرة ان بين المنكر والشاذ عموما وخصوصا من وجه يجتمعان في كون الراوي قد انفرد برواية كل منهما وينفرد الشاذ بكون راويه ثقة والمنكر بكون راويه ضعيفا (انظر كشاف اصطلاحات الفنون) وانما توهم من توهم ان الشاذ والمنكر واحد من اختلاف القوم في الاصطلاحات . وانما قلنا في تلك المقالة ان الحديث منكر أو موضوع بناء على انفراد محمد بن عبد الله التميمي به وعدم الاعتداد بمتابعة عبد الملك بن حبيب له لأنه ليس من أهل الرواية وقد نصوا على أن التميمي هذا

لا يتابع واذا تفرد منكر الحديث أو من يضعه بحديث كان متن الحديث منكرا أو موضوعا. فاذا أثبت الشيخ بخيت أن لهذا الحديث روايات أخرى يكون قولنا ذلك خطأ سببه عدم اطلاعنا على تلك الروايات وأين هي ومن هم رجالها؟

آية من آيات دقة الشيخ بخيت في علم الحديث

قال في آخر (ص ٤٠) بعد ما تقدم «وقول ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به شهادة نفي قال في الرحلة المرسلة للحافظ عبد الحي الكتاني الفاسي وقد قال الحافظ ابن حجر في القول المسدد في الذب عن مسند أحمد في حديث قال ابن حبان فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله ولا عمر ولا سعيد ولا الزهري ما نصه قول ابن حبان شهادة نفي صدرت من غير استقراء تام على ما ستبينه فهي مردودة اه وقال الذهبي الكلام في الرجال لا يجوز الا لتام المعرفة تام الورع اه فقول الشوكاني تالف لا يقبل وقول وكيع بضع الحديث لا يقتضي ان هذا المتن موضوع ولو كان موضوعا ما رواه أولئك الاعلام ويسكتون عليه ولا يبينون ذلك وقد علمت متابعة عبد الملك بن حبيب وعدم تسليم الطعن فيه وقول ابن حجر واهي الحديث وقول ابن عبد البر هذا الحديث واهي الاسناد وقول البيهقي لا يتابع في حديثه كل ذلك لا يقتضي كون هذا المتن واهيا قال الحافظ عبد الحي الفاسي في الرحلة المرسلة لان تعدد الطرق مانع من كون الحديث واهيا شديد الضعف لان الضعف اذا حصل له أدنى انتعاش واستئناس أحدث فيه قوة ومعلوم أن ضعيفين يغلبان قويا» اه

أقول قد علم القراء ان هذا الحديث لم يرو الا من طريق محمد بن عبد الله العدوي التميمي الذي تكرر ذكره والشيخ بخيت ينقل كل هذه المطاعن فيه وهي أشد ألفاظ الجرح عند المحدثين ثم لا يراها جارحة له مسقطة لعدالته مانعة من الاحتجاج بحديثه. ومن دقيق علمه انه لا يفرق بين قولهم فلان لم يحتج به وقولهم فلان لم يقل كذا اذ جعل الاول كالثاني شهادة نفي ولعله عند ما يعود الى عبارته هذه يستحي منها واذا علم ان تلاميذه رأوها وفهموها يستحي أن يظهر بينهم بصفة المسلم اذ لا أظن انه يخفى عليهم أن قول أهل الجرح والتعديل فلان لا يجوز

الاحتجاج به معناه أنه غير عدل فعبارة ابن حبان بمعنى قول البخاري منكر الحديث أي لاتحل الرواية عنه أو هذه أشد واما قولهم ان فلانا لم يقل كذا فلا معنى له الا أن القائل لم يعلم بأنه قال لعدم استقرائه

وهل علمت أيها القاريء من هو الحافظ عبد الحي الكتاني الفاسي الذي يقتبس الشيخ نخيت من علمه بالحديث ويحتج بقوله ورأيه ؟ هو الشيخ الكتاني المغربي الذي مر على القاهرة في العام الماضي والرحلة المرحلة رحالة له حاول فيها تحسين حديث البسملة « كل أمر ذي بال » وقد جعله الشيخ نخيت حافظا ليحتج بكلامه ولا فخر له في ذلك فان الذي جعله من الحفاظ لا يعرف علوم الحديث

وجملة القول في سند هذا الحديث أن الشيخ نخيتا ادعى انه لم يطعن أحد في رجال سنده عند ابن ماجه بما يسقط عدالتها وانه مروي من عدة طرق يقوي بعضها بعضا وان الاعلام رواه وسكتوا عليه وان متابعة عبد الملك بن حبيب للتميمي عليه معتبرة وكل هذه الدعاوي باطلة كما علم مما تقدم على اختصاره

أصول الاسلام

﴿ الكتاب، السنة، الاجماع، القياس ﴾

جاءنا من الشيخ طه البشري الاستاذ المدرس بالجامع الازهر تحت هذا العنوان ما يأتي الى الدكتور النطاسي محمد توفيق أفندي صدقي

بعد انه محمد الله اليك ونصلي ونسلم على نبيه المجتبى ورسوله المصطفى وآله وصحبه فلقد قرأنا قالتك التي ذهبت فيها الى ان الاسلام هو القرآن وحده ونشدت من العلماء من يساجلك القول ويبادلك الحجة حتى ينتهي البحث الى الحق الذي لاشبهة فيه فاذا كنت مصيبا تابعك رأيك أو مخطئا خالفك وأرشدك وأني مناظرك ان شاء الله تعالى بما لا ترى فيه حرجا عليك من الزامك بما قال زيد ورأى خالد لكن بالكتاب نفسه أو بما رأيت فيه حجة لنفسك من غيره ملتزما جهد المستطيع حد المناظرة الصحيحة حتى تبلغ منزلة الحق الذي ننشده جميعا فاما تهد يا الى وفاق، والا فقد بلغ أحدنا من مناظره عذرا وكثيرا ما ابتدأت